

مؤتمر صحفي حول الرعاية البديلة في لبنان

كلمة جمعية بدائل



زينة علوش

ليس مستغرباً أن يتعرض طفل في دار رعاية لسوء معاملة أو ضرب أو حتى اعتداء جنسي

وليس مستغرباً أن نسمع عن محاولة لشراء طفل أو بيع طفل بغية التبني غير الشرعي

وليس مستغرباً أن نسمع بأن رضية وجدت على حافة الطريق وأن أهل الخير تنادوا لحمايتها وإيداعها في دار رعاية أو أن تتبناها عائلة من من يتوق إلى طفل وهو غير قادر على الإنجاب.

ما هو مستغرب وغير مقبول هو أنه لا يمر يوم دون خبر مماثل فأخبار الاعتداءات الجنسية تتكاثر، وحوادث بيع الأطفال تزداد.

ربما هي ليست حالة طارئة وربما هي مؤشر على أن أموراً كهذه بدأت تخرج للعلن بعد أن تجرأ الرائدون على البوح والكلام. وربما هو عصر الصحافة الصفراء والفضائح في ظل فراغ سياسي مطبق.

وربما هو تقاعس العديد عن العمل الحقوق الفعلي، بفعل تعقيدات التحديات الاجتماعية الراهنة وبفعل غياب أفق واضح للتغيير

وربما هو بسبب البرامج التلفزيونية التي كثرت مؤخراً والتي تبحث في المحرمات، همها استقطاب جمهور، لكنها ومن حيث تدري أولاً تدري، ساهمت بفك خيوط وربما فضح المستور.

يحدث ذلك في ظل صمت مطبق لدولتنا التي يبدو أنها تنازلت عن العديد من واجباتها والتي من أجلها تتقاضى الضرائب وتتلقى الرواتب...

ولهذا نلتقي اليوم، المفكرة القانونية ونحن جمعية بدائل، لأننا التزمنا العمل على قضية مؤجلة منذ زمن وهي قضية الأطفال

المودعين في مؤسسات رعاية والمتبنين بطريقة غير شرعية بما يشبه الاتجار بالأطفال
مضى حوالي 9 سنوات على صدور ملاحظات هيئة الأمم المتحدة في جنيف على تقرير لبنان الخاص بأوضاع الأطفال حيث
أشارت الملاحظات بعين من القلق إلى أمرين:

-العدد المتزايد للأطفال المودعين في المؤسسات الرعائية وهو يقدر اليوم بحوالي 28 ألف طفل إذا ما أخذنا بعين الاعتبار
الأطفال المودعين في مؤسسات رعاية غير متعاقدة مع وزارة الشؤون الاجتماعية. وهو قطاع يستنزف موازنة وزارة
الشؤون الاجتماعية بنسبة تصل إلى 70%. علماً أن هذه المؤسسات الرعائية، رغم اختلاف نظم الرعاية المعتمدة فيها، إلا
أنها تجنح إلى اعتماد نظام رعاية مؤسساتي وهو الأخطر من ناحية النوعية والحماية وذلك بحسب المعايير الدولية للرعاية
البديلة الصادرة عن الأمم المتحدة عام 2009.

-التبني غير الشرعي الممارس في لبنان حيث أن التعريف الجديد للإتجار بالأشخاص القانون الرقم 2011/164 لا يتضمن
التبني غير الشرعي كشكل من أشكال الاتجار مما يبقي الباب مشرعاً أمام استمرار هذه الظاهرة والتي كان ضحيتها حوالي
10.000 شخص جرى تبنيهم إلى خارج لبنان منذ الستينيات. وساهمت الحرب اللبنانية في استسهال التبني غير الشرعي إلى
خارج لبنان في ظل غياب أي إطار قانون مدني يرفع عملية التبني المتروكة كلياً في عهدة المحاكم الروحية وبعض سماسرة
التبني. وتجدر الإشارة إلى غياب أي إحصاء أو تعداد تقريبي لحالات التبني غير الشرعي داخل البلاد.

كان ذلك عام 2006 ونحن ما زلنا عالقون هناك. نتكلم هنا عن أكثر من 2% من أطفال لبنان متروكين من جهة لمؤسسات
ترسم مصير حياتهم بأموال مدفوعة من قبل الدولة المتمثلة بوزارة الشؤون الاجتماعية ومن جهة أخرى لسماسرة بيع
الأطفال.

وفي ظل غياب أي عمل مهني لتقدير عدد الأطفال المولودين في لبنان وغير المسجلين رسمياً، نشهد حالياً عودة العديد من
الشباب والشابات، المولودين في لبنان، وجرى تبنيهم بأساليب غير شرعية ضمن عائلات في سويسرا، هولندا، وكندا، و
فرنسا، وإيطاليا، وألمانيا وانكلترا والولايات المتحدة وأستراليا.

من جهة ثانية، بدأت مسيرة البوح ولو بتحفظ من عدد من الأشخاص لتسجيل شهادتهم عن الاعتداءات التي تعرضوا لها في
دور الرعاية...

أن الأوان للبنان أن يتعامل بجدية مع الحق بالجذور للأشخاص المفصولين قسراً عن رعاية أهلهم البيولوجيين عبر التبني
غير الشرعي أو عبر الإيداع في المؤسسات الرعائية.

الفصل قصري لأن هناك قناعة، مبنية على الدراسات والخبرة الميدانية، أن كل الأموال التي تُنفق في غير مكانها على تزوير
أوراق الأطفال بداعي التبني غير الشرعي من لبنان وتلك التي تُنفق على الرعاية المؤسساتية في لبنان، لو استثمرت كل هذه
الأموال في تمكين الأسرة عامة والأم البيولوجية بالتحديد من رعاية أطفالها لكننا اليوم لا نحتاج إلا لعدد محدود من الخدمة

الرعاية المقيمة.

لهذا نطلق اليوم مشروع قانون مدني يرعى عملية الفصل عن العائلة البيولوجية من مرحلة اتخاذ القرار بالفصل، إلى تحديد نوع الرعاية الملائمة، ومعاييرها، ونظام حماية الأطفال ضمنها، وصولاً إلى المساءلة والمحاسبة.

ندعو كل المؤسسات الرعاية التي تحملت عبنا ثقيلاً في توفير الممكن للأطفال فاقدى الرعاية الأسرية لأن نلتقي معا في مسيرتنا هذه... لا نريد حرباً ولا اتهاماً ولا مزايده... نريد أن نعمل معا لحماية الأطفال فاقدى الرعاية الأسرية وضمان حقهم بأن يبقوا أولاً في بيئتهم وكنف عائلاتهم وأن لا يكون الفصل سوى ملاذاً أخيراً آمناً...

وما هي السياسة يا أصدقائي سوى حقوق اجتماعية واقتصادية....

مش كتر خيرنا هيدا حقهم.

نزار صاغية

أعداد الأطفال المودعين في دور الرعاية، وتاليا المفصولين عن بيئتهم العائلية، مهولة. فهل أن فصلهم عن بيئتهم بما فيه من مخاطر ضروري؟ وأليس بوسع الدولة أن توفر لهم وسائل تقيهم هذه المخاطر؟ وفي حال عجزها عن ذلك، هل تشكل دور الرعاية البيئة الوحيدة المتاحة لهم أم أن ثمة أشكالاً أخرى من الرعاية البديلة؟ وما هي النتائج والآثار الاجتماعية للسياسات المتبعة في هذا المجال منذ أكثر من عقدين؟ وفي كل الحالات، ما هي الضوابط الادارية والقانونية والقضائية الواجب توفرها لضمان سلامة هؤلاء الأطفال وحظوظهم في انماء ذواتهم؟ وما يزيد هذه الأسئلة الحاحا هو أن ما تسدده وزارة الشؤون الاجتماعية لمؤسسات الرعاية بات يستغرق كما هائلا من ميزانيتها وتاليا من نشاطها الاجتماعي، وكل ذلك في ظل فراغ قانوني شبه تام.

في أي دولة، يفترض أن تحظى هذه الأسئلة بحيز واسع من الاهتمام العام. لكن على نقيض ذلك، فإن مواقف السلطتين التنفيذية والتشريعية تبقى لزوم الصمت، كأنما ثمة اتفاقا على ابقاء هذه المسألة في عداد التابوات أو أقله المسلمات التي لا يجدر الخوض بها. بل سرعان ما تظهر المسألة في أدبيات الغرف المغلقة على أنها مسألة تتصل بممارسات النظام القائمة على المحاصصة وأن من شأن أي محاولة لتغييرها الاضرار بمصالح صاحبها، من دون أن تؤدي الى أي نتيجة عملية. وعليه، على وزير الشؤون الاجتماعية أن ينسى أن المسألة هي مسألة حقوق أطفال بالرعاية، أو شؤون اجتماعية، فهي أولا وأخيرا مسألة سياسية تتوزع على أساسها الحصص وأي اعادة نظر بها هي بمثابة التفاف حول شروط النظام الذي ارتضى الانضواء اليه. وعليه اذا، أن يمتنع عن أي تفكير أو مبادرة في هذه المسألة (فالسياسيون يتكلمون في مسائل جدية، والخطر الذي يتعرض له عشرات آلاف الأطفال، من جيل الى جيل، بفعل هذه السياسات، ليس من هذه المسائل). واذا تقدم اليه أي طفل بشكوى متحدثا عن هتكه وانتهاكه في أي مؤسسة رعاية، فعليه أن يُعرض عن أي تحقيق في هذا الشأن وكأنه لم ير ولم يسمع شيئا... فعمّ يتكلم؟ واذا تداول الاعلام بشكاوى من هذا النوع، فعليه أن يسارع الى نفي أي خبرية من دون حاجة الى أي تحقيق، واذا ضجّ الاعلام بما يحدث في دور الرعاية من انتهاكات، فلا بأس أن يتحوّل الوزير الى درع لمؤسسات الرعاية في مواجهة هؤلاء الأطفال. فالانتهاك "لم ولن" يحصل في أي من دور الرعاية.. والمسألة محسومة ومعروفة ولا حاجة لأي تحقيق.

ومن الطبيعي في ظل خطاب كهذا، أن تؤدي ادارة المرفق العام رغم كلفتها الباهظة الى ثلاث سلبيات: أولا، تهديد مباشر لتربية هؤلاء الأطفال وصحتهم النفسية والجسدية، ثانيا، تحويل الفقر الى سبب للحجب والعزل والاستباحة، وثالثا، اعادة انتاج

.وتعزيز الفرز الطبقي والطائفي، مع ما يستتبع ذلك من مخاطر اجتماعية جمة

وأمام الصمت الحكومي والنيابي في هذا الشأن، ومن باب استشعارنا لمسؤولية الدفاع عن المجتمع، قررنا أن نتحرك. ومبادرتنا القائمة اليوم على شراكة متينة بين المفكرة القانونية وبدائل، تهدف الى وضع خارطة طريق لاعادة الأطفال الى بيئات سليمة، وذلك من خلال ثلاثة أبواب

الباب الأول، وهو الباب الاجتماعي، دعم جميع الأطفال والأشخاص الذين تعرضوا لفصل عن بيئتهم العائلية، أو أودعوا في دور الرعاية، والمقصود هنا دعم أي مبادرة لاعلاء أصواتهم أو تأسيس مجموعات مناصرة لهم ولحقوقهم. ونحن ندعو من خلال هذا المؤتمر جميع الأشخاص الذين تعرضوا لعسف مشابه التواصل معنا لهذه الغاية،

الباب الثاني، وهو الباب التشريعي. نعلن عن اطلاق ورشة لصياغة قانون حول الرعاية البديلة، ابتداء من 15-5-2015. وبالطبع، أهم من مضمون القانون هو المنهجية التشاركية والعلمية التي سنتبناها في مراحل صياغته والتي ستؤدي الى اثراء النقاش العام والى تعزيز الطاقات المختصة في هذا المجال، والتي من شأنها تولي مهمة الترافع لتحسين شروط حياة أطفال لبنان. ولهذه الغاية، سنقسم الأسئلة التي يفترض أن يشملها مشروع القانون الى محاور عدة أهمها: (تعريف الطفل فاقد الرعاية الأسرية ومعايير القبول في مؤسسات الرعاية، مرجعيات القبول ومساراته، مروحة الرعاية البديلة ومعاييرها النوعية، المراقبة والمتابعة والمساءلة والعقوبات من جراء أي انتهاك)، على أن ندعو الأشخاص المختصين والمعنيين، بما فيهم وزارة هذه المحاور، الشؤون الاجتماعية والمجلس الأعلى للطفولة، الى المشاركة في

الثالث، وهو الباب القضائي، اعتماد التقاضي الاستراتيجي في قضايا دور الرعاية، من خلال عرضها على منبر القضاء. وهنا، نعلن أننا باشرنا باجراءات التقاضي بالنيابة عن السيد طارق الملاح ضد وزارة الشؤون الاجتماعية ودار الرعاية التي تم ايداعه فيها طوال 12 عاما (من سن 2 حتى 14 سنة)، على خلفية اهمالهما اتخاذ الاجراءات اللازمة لحمايته أثناء تواجده هنالك. وقد تقدمنا الى وزارة الشؤون الاجتماعية بطلب تعويض عن الضرر الذي تكبده الملاح تبعا لذلك، فجاؤنا الجواب الوزاري على نحو يتماشى تماما مع سياسة النعمة التي أشرنا اليها أعلاه والتي تهدف دوما الى تبرئة ذمة دور الرعاية من أي مسؤولية. فالجواب هو ببساطة: لم ولن يحصل أي انتهاك في هذه الدار.. وطبعاً، كل ذلك من دون أي تحقيق بل من دون تكبد عناء الاستماع الى الشخص المعني الذي بات يعامل على أنه معتد على الوزارة يسعى الى ابتزازها. "فهو يرفع الصوت فيما عليه أن يصمت". والهدف من هذه الدعوى والدعوى الأخرى التي قد نقدمها في هذا السياق، لا يقتصر طبعا على تحصيل الحقوق المنتهكة للملاح أو سواه من الأشخاص المنتهكة (على أهميتها)، انما يهدف أيضا الى نقل قضية دور الرعاية والرعاية البديلة الى منبر القضاء، أملا بتعزيز التخاطب الحقوقي والقضائي بشأنها، فننجح في فرض ضوابط قانونية في مواجهة منزلقات النظام السياسي السائد.

المفكرة : خريطة طريقة لإعادة الأطفال إلى عوائلهم

إبراهيم خليل شرارة

أعلنت جمعية "المفكرة القانونية" في مؤتمر صحفي انعقد في مقرها في 17-4-2015 مباشرة إجراءات التقاضي ضد وزارة الشؤون الاجتماعية و"دار الأيتام الإسلامية" بالنيابة عن الشاب طارق الملاح (22 عاماً)، على خلفية إهمالهما في اتخاذ التدابير اللازمة لحمايته. والجدير بالذكر هو أن هذه الدعوى، وهي الأولى بهذا الشأن، لا تقتصر على تحصيل حقوق الملاح المنتهكة من قبل "دار الأيتام الإسلامية" فحسب، بل على الاسهام من خلال ما تبينه من عيوب في نظام الرعاية السائد، في تعزيز الجهود الرامية الى تغيير هذا النظام.

وأشارت رئيسة جمعية "بدائل" زينة علوش، خلال المؤتمر الصحفي، إلى أن حوادث الاتجار بالأطفال وبيعهم والاعتداءات الجنسية بحقهم تتكاثر. وتعتبر أنه ربما بدأ ظهور الأخبار بشكل علني لأننا "في عصر الصحافة الصفراء والفضائح في ظل فراغ سياسي وصمت مطبق لدولتنا التي يبدو أنها تنازلت عن العديد من واجباتها التي من أجلها تتقاضى الضرائب وتتلقي الرواتب، مضيفة أن البوح بهذه الفضائح قد يكون "بسبب البرامج التلفزيونية التي كثرت مؤخراً، والتي تبحث في المحرمات وهما استقطاب جمهور، لكنها ومن حيث تدري أو لا تدري، ساهمت في فك خيوط وربما فضح المستور". وتدعو علوش الدور الرعائية إلى التعاون من أجل مصلحة الأطفال فاقدى الرعاية الأسرية، مشددة على أنه "لا نريد حرباً ولا اتهاماً ولا مزيدة، بل نريد أن نعمل معاً لحماية هؤلاء الأطفال وضمان حقهم بأن يبقوا أولاً في بيئتهم وكف عائلاتهم وأن لا يحصل الفصل الا عند الضرورة، وكما لا خير".

وأوضحت علوش أن النظم المعتمدة في المؤسسات الرعائية "تعتمد نظام رعاية هو الأخطر من ناحية النوعية والحماية، وفق المعايير الدولية للرعاية البديلة الصادرة عن الأمم المتحدة في العام 2009".

وبحسب تقرير "هيئة الأمم المتحدة" الصادر في العام 2006 بشأن أوضاع الأطفال في لبنان، فإن هناك حوالي 28 ألف طفل مودعين في مؤسسات رعائية؛ أي أنه، بحسب علوش، "حوالي 2 في المئة من أطفال لبنان متروكين لمؤسسات ترسم مصير حياتهم بأموال مدفوعة من قبل الدولة متمثلة في وزارة الشؤون الاجتماعية، ومتروكين من جهة أخرى لسماسرة بيع الأطفال. ولفتت الانتباه إلى أن الأموال التي تنفقها وزارة الشؤون الاجتماعية على مؤسسات الرعاية، والتي تصل إلى 70 في المئة من موازنة الوزارة بحسب تقرير الأمم المتحدة من موازنة الوزارة، "هو أمر من المقترض أن ينعكس إيجاباً على أداء هذه المؤسسات على مستوى الرقابة والتعليم وتأمين الإطار الصحي والنفسي والاجتماعي المناسب للأطفال المودعين، لكن على العكس يتم ارتكاب تجاوزات وانتهاكات فاضحة في ظل غياب الأداء الرقابي وانعدام الشروط الصحية النفسية".

بدوره، أكد المدير التنفيذي لـ"المفكرة القانونية" المحامي نزار صاغية، خلال مداخلة، أنه "في أي دولة، تحظى الأسئلة

المتعلّقة بالضوابط الإدارية والقانونية والقضائية الواجب توافرها لضمان سلامة هؤلاء الأطفال بحيز واسع من الاهتمام، ولكن على نقيض ذلك، فإن مواقف السلطين التنفيذية والتشريعية في لبنان تلزم الصمت". وأشار صاغية إلى "أدبيات الغرف المغلقة التي تتناول المسألة على أنها تتصل بممارسات النظام القائمة على المحاصصة، وأن أي محاولة لتغييرها يضرّ بمصالح أصحابها"، مضيفاً "ينسى وزير الشؤون الاجتماعية أن المسألة هي مسألة حقوق أطفال بالرعاية، ففي ظل هذا النظام، هي أولاً وأخيراً مسألة سياسية تتوزع على أساسها الحصص، وأي إعادة نظر فيها هي بمثابة التفاف حول شروط النظام الذي ارتضاه الوزير، الذي ينفي هذه الانتهاكات من دون الحاجة إلى أي تحقيق".

وأوضح صاغية أن المبادرة القائمة على شراكة متينة بين "المفكرة القانونية" وبدائل"، تهدف إلى وضع خريطة طريق لإعادة الأطفال إلى بيئات سليمة، وذلك من خلال ثلاثة أبواب: دعم جميع الأطفال والأشخاص الذين تعرضوا لفصل عن بيئتهم العائلية، أو أودعوا في دور الرعاية، عبر إعلاء أصواتهم أو تأسيس مجموعات مناصرة لهم ولحقوقهم، داعياً جميع من تعرض إلى مثل هذه الانتهاكات إلى عدم التردد في التواصل مع الجمعية لهذه الغاية. ثانياً، إطلاق ورشة لصياغة قانون حول الرعاية البديلة، ابتداءً من 15-5-2015. وثالثاً، اعتماد التقاضي الاستراتيجي في قضايا دور الرعاية، من خلال عرضها على منبر القضاء، معلناً المباشرة بإجراءات التقاضي بالنيابة عن طارق الملاح ضد وزارة الشؤون الاجتماعية ودار الرعاية التي تم إيداعه فيها، على خلفية إهمالهما اتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايته أثناء تواجده هناك. وبشأن مشروع القانون، يؤكد صاغية أن المنهجية التي سيتم اتباعها في مراحل صياغته والتي ستؤدي إلى إثراء النقاش العام وتعزيز الطاقات المتخصصة في هذا المجال لتحسين شروط حياة أطفال لبنان، هي منهجية تشاركية وعلمية، موضحاً "سنقسم الأسئلة التي يفترض أن يشملها مشروع القانون إلى محاور عدة أهمها: تعريف الطفل فاقد الرعاية الأسرية ومعايير القبول في مؤسسات الرعاية، مرجعيات القبول ومسارته، مروحة الرعاية البديلة ومعاييرها النوعية، المراقبة والمتابعة والمساءلة والعقوبات من جراء أي انتهاك، على أن ندعو الأشخاص المختصين والمعنيين، بما فيهم وزارة الشؤون الاجتماعية والمجلس الأعلى للطفولة، إلى المشاركة في هذه المحاور".

في النقاش الذي استتبع الإعلان عن الدعوى القضائية ونية صياغة مشروع القانون، تلفت زينة علوش الانتباه إلى أن جيل طارق الذي خرج من دور الرعاية الاجتماعية لا يملك المهارات والمستوى التعليمي الذي يخوله العيش حياة كريمة، ومنهم من لا يملك أوراقاً ثبوتية، ما يأخذهم إلى "أساليب حياة تعرضهم وتعرض غيرهم للخطر"، ما يتسبب بسجنهم. ومن جهته، يؤكد صاغية أن تركيبة نظام الرعاية بحد ذاته يشجع الانتهاكات بحق الأطفال، حيث يفتقد إلى الرقابة ويحرم الأطفال من الاهتمام والعاطفة، مشدداً على أن هذه المسألة هي "أخطر القضايا الاجتماعية". ويرى أن وزارة الشؤون الاجتماعية تمول هذا النظام الخطير من دون تحسينه وتنظيمه. ويوضح أن الهدف من الدعوى ومشروع القانون "إعادة النقاش بشأن أساس نظام الرعاية الذي ينتهك حقوق الأطفال في لبنان".

ورداً على سؤال عن الجهة التي تقوم بالانتهاكات في دور الرعاية (موظفين أو نزلاء)، توضح علوش أن هناك ثلاث حالات من الاعتداء، فهي إما من قبل موظفين، أو زائرين، أو من قبل أطفال أكبر عمراً. وهنا، تشدد علوش أن القضية لا تتعلق

بهيوة المعتدي فحسب، بل بالنظام الذي يسمح بارتكاب مثل هذه الانتهاكات من دون حماية الأطفال، ويتغاضى عنها. وتشدّد على أنه في أي مدرسة داخلية حول العالم، إذا اعتمد نظام رعاية كالمُعتمد في لبنان من دون توفير الرقابة والحماية اللازمة للأطفال، سيحصل انتهاكات. بدوره، يوضح صاغية تعليقاً على هذا الأمر أنه "في أي مستشفى أو فندق، على سبيل المثال، هناك تدابير لحماية النزلاء، وتكون الدار والوزارة مسؤولتين طبعاً على تأمين الحماية للأطفال المودعين فيها"، مضيفاً "لذلك الدعوى القضائية موجهة ضد الوزارة المعنية والدار بسبب الإهمال الجسيم بحق الأطفال".

في حديث جانبي، يذكر طارق الملاح أنه حاول مراراً التواصل مع "المجلس الأعلى للطفولة" التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية من دون جدوى، حيث إن جواب القيمين على هذا المجلس كان واضحاً لجهة عدم وجود النية بالتحرك، بقولهم إن صلاحياتهم محدودة. ويشير إلى أنه عندما طلب تعويض عطل وضرر من الوزارة المعنية، كان ردها بأن نفت التعرّض لأي طفل في دور الرعاية، لافتاً الانتباه إلى أنه حاول مراراً التواصل مع وزير الشؤون الاجتماعية الحالي رشيد درباس، لكنه رفض استقباله. ويشير الملاح إلى أنه هناك منات من الأطفال ما زالوا يتعرضون لما تعرض له ولا أحد يجرؤ على رفع الصوت.

إن الهدف من هذه الدعوى القضائية الموجهة ضد وزارة الشؤون الاجتماعية و"دار الأيتام الإسلامية"، والدعوى الأخرى التي قد تقدم في هذا السياق في المستقبل لا يقتصر، بحسب صاغية، على تحصيل الحقوق المنتهكة للملاح أو سواء من الأشخاص المنتهكة حقوقهم (على أهميتها) فقط، إنما يهدف أيضاً إلى نقل قضية دور الرعاية والرعاية البديلة إلى منبر القضاء، من أجل تعزيز التخاطب الحقوقي والقضائي بشأنها، وفرض ضوابط قانونية في مواجهة منزلقات النظام السياسي السائد.